

كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير

و الواحد منا قد يسأل عن مسألة فيذكر له الآية أو الحديث ليبين له دلالة النص على تلك المسألة و هو حافظ لذلك لكن يتلى عليه ذلك النص ليتبين و جه دلالة النص على المطلوب .

فقد تبين أن البديل لما أخر نزوله بخلاف ما كان عندهم لم ينسخ فإن هذا لا يدل له و لو قدر أنه سينسخ فإنه ما دام محكما لم يكن بدله خيرا منه و كذلك البديل عن المنسوخ يكون خيرا منه و أكثر السلف أطلقوا لفظ (! 2 2 !) كما في القرآن و لم يستشكل ذلك أحد منهم و في تفسير الوالبي خير لكم في المنفعة و أرفق بكم و عن قتادة (! 2 2 ! آية فيها تخفيف فيها رخصة فيها أمر فيها نهي و هذان لم يستشكلا كونها خيرا من الأولى بل بينا و جه الفضيلة كما تقدم من أن الكلام الأمري يتفاضل بحسب المطلوب فإذا كان المطلوب أنفع للمأمور كان طلبه أفضل كما أن رحمة الله التي سبقت غضبه هي أفضل من غضبه فما قاله تقرير للخيرية لا نفي لها .

فإن قيل فآية الكرسي قد ثبت أنها أعظم آية في كتاب الله و إنما نزلت في سورة البقرة و هي مدنية بالإتفاق فقد أخر نزولها و لم ينزل قبلها ما هو خير منها و لا مثلها قيل عن هذا أجوبة